

الجمهورية العربية السورية  
مصرف سورية المركزي


قرار رقم ( ١٤١ / أ )

لجنة إدارة مصرف سورية المركزي ،  
بناء على أحكام القانون رقم ٢٣/٢٣ تاريخ ٢٠٠٢/٣/١٧ وتعديلاته ،  
وعلى حاشية السيد نائب الحاكم رقم ٧٠٦/م تاريخ ٢٠١٢/٢/١٠ المثبتة على مداولة لجنة الإدارة  
رقم ٢/١٩/١٦٤٧ تاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ وكتاب السيد معاون مدير الفرع لشؤون الخزينة رقم  
٢٠٠٠/م/خ/٧٦٢ تاريخ ٢٠١٢/١٠/٤ وكتاب السيد معاون مدير مديرية مفوضية الحكومة لدى  
المصارف رقم ١٦٧/٣٩٨٨ تاريخ ٢٠١٢/١١/١٩ ،  
وعلى مذاكرتها في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٣ ،  
تقرر ما يلي :

الموافقة على تعديل القرار رقم ٦٨٧/ل أ تاريخ ٢٠٠٩/٦/٢ للسماح للمصارف المرخصة  
بإجراء التحويل فيما بينها بالعملة الأجنبية (دولار - يورو ) من خلال حساباتها الجارية المفتوحة لدى  
قسم الحسابات الجارية في مصرف سورية المركزي دون تقاضي أي عمولة .

دمشق في ٢٠١٣/٢/١٣

رئيس لجنة الإدارة  
حاكم مصرف سورية المركزي  
الدكتور أديب ميالة



صورة عدد ( ) إلى :

دمشق في ٢٠١٣/٢/١٣

أمين السر العام

ليلى طنوس

